

مظاهر الخروج على الحكام

والواجب على الولاة تجاهها

إعداد الدكتور

محمد هشام طاهري

طبع على نفقة بعض المحسنين في

دولة الكويت ودولة قطر ودولة الإمارات غفر الله لهم ولوالديهم

مشروع طباعة الكتب السلفية (٦٨)



مظاهر الخروج على الحكام والواجب على الولاة تجاهها



إعداد الدكتور

محمد هشام طاهري

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي مَنَّ علينا بالإسلام، وهدانا بالإيمان الجاري على أحسن نظام، وجعل سير الأولين عبرة لذوي الأفهام، وأنعم علينا بولادة أمرٍ جمع بهم شمل الأنام، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة حق تنجي صاحبها على الدوام.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح الله به أبواب الاعتصام، وأغلق به وبسنته أبواب الشر والانقسام، لمن انقاد له وأظهر الاستسلام، صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما بقيت الليالي والأيام، وبعد:

فإن الأمة اليوم ابتُلِيَتْ بفرق شتى، وأحزاب متنوعة نَحْرَى، وبعضها تدعو صراحة إلى الوصول إلى الحكم في الملا، وبعضها تدعو إلى ذلك بطرق ملتوية جداً، وأساليب متخفية سرّاً، والمؤدى الخروج على ولي الأمر، والحاكم المسلم في بلاد المسلمين.

ونرى بين الفينة والفينة الدعاوى الصريحة والمبطنة إلى ذلك، حتى عانت الأمة اليوم من آثار الخروج شتى الولايات؛ فقتل منهم المئات بل الآلاف، وشرد الملايين، وأتلفت الأموال، وذهبت البنية التحتية لدول متعددة من دول المسلمين، وتَدَخَّلَ الكفار، واستأسد الفُجَّارُ، وانقلب العمران إلى الدمار، والأمن والأمان إلى الخوف في الديار؛ لهذا وغيره ينبغي على المسلمين الحذر من الخروج على حكام المسلمين، وغلق هذا الباب على الشباب المتحمسين، وعدم ترك القيادة لهم دون الشيب

المجربين، ومن مبادئ غلق هذا الباب تحذير الشباب من مظاهر الخروج على ولي الأمر، وعدم تمكينهم منها، والأخذ بيد السفهاء، وقطع علائق الدهماء، ومنع ظهور هذه المظاهر في الأرجاء، حتى يستديم أمننا، وتبقى وحدتنا.

وقد كان من دواعي سروري، وعظيم حبوري، أن أكون مشاركاً في هذا المؤتمر المبارك الذي هو بعنوان: [الإصلاح والتغيير.... رؤية شرعية] والذي قام برعايته أمير الكويت ولي أمر البلاد، حفظه الله للحاضر والباد، ونفع به الأرض والعباد، وأصلح الله له البطانة ورزقه وإياهم السداد.

وكان نصيبي في هذا المؤتمر تحت فقرة: [مظاهر الخروج على الحاكم]، وحيث إن ورقة المشاركة في هذا المؤتمر قد اشترط فيه أن لا يزيد عن صفحات معينة؛ فإني اختصرت الموضوع اختصاراً، وأوردته اعتصاراً، وإلا فهو موضوع كبير، والبحث فيه جد خطير، وأمره ليس باليسير، وحتى يكون البحث دقيقاً، والموضوع عميقاً؛ فإني أحببت أن أضع له خطة للسير في كتابته وعرضه، فجعلته على النحو الآتي:

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين؛ فأما المقدمة ففيها: الافتتاحية، خطة البحث، منهج البحث.

ثم التمهيد

ثم المبحثان:

المبحث الأول: جعلته في مظاهر الخروج القولية.

المبحث الثاني: مظاهر الخروج الفعلية.

منهج البحث

اتبعت في بحثي هذا المنهج التحليلي، حيث جمعت الأقوال والأفعال التي وقفت عليها في هذه الأزمنة المتأخرة سواء كانت ظاهرة في دولة الكويت -حرسها الله- أو في غيرها من الدول، ثم أتبع ذلك بما ورد من كلام علماء الأمة مما يدل على ذمه ونبذه.

وثَّقْتُ ما نقلْتُ من المظاهر إلا ما دعت الحاجة إلى حذف قائلها، وعدم ذكر ناشرها، واطراح اسم مبديها.

ثم كتبت الآية بالرسم الإملائي، والحديث خرجته بالطرق البحثية المتبعة؛ فإن كان في الصحيحين اكتفيت بذلك أو أحدهما، وإن كان في غيرهما عزوته ثم ذكرت أقوال أهل الفن فيه، مع الإحالة إلى الكتاب والباب فقط.

رجعت إلى المصادر الموثوقة في نقل الأقوال السلفية، والآثار المرضية عن خير القرون، مع ذكر الإحالة في الحاشية.

شكر وتقدير

لا يسعني بعد الانتهاء من هذا البحث إلا أن أشكر الله تعالى على ما من به علي من إتمامه، كما أنني أشكر الله ﷻ أن جعل البحث من البحوث التي لاقت استحسان المشاركين في المؤتمر، وثناءهم عليه؛ فشكر الله لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت -حفظها الله-، والشكر موصول إلى جميع الإخوة القائمين على المؤتمر المبارك، وأخص منهم الشيخ د. فهد صياح، والأخ المبارك مبارك اللحيان. كما أنني الشكر موصول جزيلاً لفضيلة الدكتور/ محمد بازمول وفقه الله، وغفر له ولوالديه؛ على الملحوظات الطيبة التي أبدأها؛ فقد دفع إلي بخط يده الملاحظات التي ارتأها، والإثراءات التي أضافها؛ فجزاه الله خيراً، ونفع به.

ثم أشكر الإخوة القائمين على مشروع «طباعة الكتب السلفية» حيث إنها تهتم بنشر الكتب العقدية، والرسائل المنهجية، والمسائل الفقهية، والنشرات الوعظية؛ فجزاهم الله خير الجزاء، ونفع بهم في كل الأرجاء. وهذا أوان الشروع في المقصود، وأسأل الله التوفيق والعون فهو المعبود.

التمهيد

مما يدركه كل من قرأ كتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ، أن الله ﷻ أمرنا بطاعة ولاة الأمر، والتعاون معهم على البر والتقوى، والتواصي بالحق، والصبر عليه، كما قال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١).

فطاعة ولي الأمر تابعة لطاعة الله ورسوله، فإن أولي الأمر هم الأمراء والعلماء، والواجب طاعتهم في المعروف، أما إذا أمروا بمعصية الله سواء كان أميراً أو ملكاً أو عالماً، أو رئيس جمهورية، أو غير ذلك، فلا طاعة له في ذلك، كما في حديث عليّ ﷺ قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ؛ فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى! قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا؛ فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا؛ فَلَمَّا هَمُّوا بِالذُّخُولِ! فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ؛ أَفَتَدْخُلُهَا؟! فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ؛ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(٢).

ومعلوم أن طريق السعادة مبناه على طاعة الله ورسوله ديناً، وطاعة ولاة الأمر بالمعروف دنياً؛ فالواجب على المكلفين التعاون مع ولاة الأمور

(١) سورة النساء، من الآية ٥٩.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ومسلم في صحيحه، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية.

في الخير، والطاعة في المعروف دون الشر، وحفظ الألسنة عن أسباب الفساد والافتراق، والبعد عن التفرق والانحلال، ولهذا يقول الله ﷻ: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ أي: ردوا الحكم في ذلك إلى كتاب الله، وإلى سنة رسوله ﷺ في اتباع الحق، والتلاقي على الخير، والتحذير من الشر، هذا هو طريق أهل الهدى المتبعين، وهذا هو طريق المؤمنين الصادقين.

(أما من أراد دفن الفضائل، والدعوة إلى الفساد، والشر، ونشر كل ما يقال مما فيه قرح بحق أو باطل؛ فهذا هو طريق الفساد، وطريق الشقاق، وطريق الفتن).

أما أهل الخير والتقوى فينشرون الخير ويدعون إليه، ويتناصحون بينهم فيما يخالف ذلك حتى يحصل الخير، ويحصل الوفاق والاجتماع والتعاون على البر والتقوى؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۗ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (١). (٢)

وما يحصل من ولاة الأمر المسلمين من الخير والهدى، والمنفعة العظيمة، من منع المعتدين، وإقامة الصلوات، وإظهار شعائر الدين، ونصر الحق، وحل المشاكل، والعناية بأسباب الأمن، والأخذ على يد السفية والظالم، إلى غير هذا من المصالح العظيمة التي يدركها كل عاقل، ويبحث عنها كل لبيب غير ماحل.

وليس أحد بعد الرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصوماً، فالواجب التعاون مع ولاة الأمور في الخير، والنصيحة فيما قد يقع من الشر والنقص، هكذا فهم أهل السنة والجماعة، وبهذا أمر الرسول ﷺ

(١) سورة المائدة: الآية ٢.

(٢) بيان حقوق ولاة الأمور، موقع سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز: www.binbaz.org.sa

حيث قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا مِنْ وِلَاةِ اللَّهِ أَمْرُكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»^(١).

وفي حديث تَمِيمِ الدَّارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الِدِّينِ النَّصِيحَةُ، فَلَنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»^(٢).

وفي حديث جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ عَلَيْكُمْ: «بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحُدَّةِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ؛ فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمْ الْآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَغْفُوا لِأَمِيرِكُمْ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي آتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ: أَبَايُغِكَ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ فَشَرَطَ عَلَيَّ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ؛ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ»^(٣).

ولهذا أمر النبي الكريم صلى الله عليه وسلم بالسمع والطاعة للولاء بالمعروف، وإن كانوا أهل جورٍ وظلم، لأن عدمهم، والاختلاف عليهم يولد شرا أعظم، ومفسدة أكبر وأجسم، ولهذا جاء عن عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه يقول: «أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالِ فَرَّاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(٤).

وجاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهُ

(١) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في مسنده، ح (٨٤٤٤) من مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه مالك في موطأه، وأصله في الصحيحين.

(٢) رواه مسلم في صحيحه بهذا اللفظ، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، وبوب عليه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة...، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم.

سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، وَتَرَوْنَ أَثَرَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ فَمَا يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنَّا؟! قَالَ: أَذُوا الْحَقِّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»^(١).

وفي صحيح البخاري بلفظ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا؟! قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَذُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ»^(٢).

وقد من الله على هذه البلاد المباركة بالأمن والإيمان، والسلامة الإسلام، وحصل بولاة الأمر الخير العظيم، ونشر العلم والحق، ونشر الهدى، وحصل قمع أنواع من الفساد، فينبغي على العقلاء من بني الدار الاهتمام بهذا الخير المدرار، والبعد عن الشرور والانجسار، حتى تدوم النعمة، وتبقى للدولة الهيبة، وتسود في الربوع الأمانة، وتقام في الأرض العبادة.

وقد بدأت في الأونة الأخيرة بوادر الانشقاق، والركض وراء الغرب والانجراف وراء الدعايات الكاذبة، والحريات الزائفة، وظن المغترون أن الدعوة لإنشاء الأحزاب هي الحل، وإيجاد التفرقة في الأمة هي المحل، ونادى أقوام بالحرية الزائفة، والانفلات من كل خلق وثقافة، ومما زاد الطين بلة، والمجتمع فرقة، أنه بدا ظهور مبادئ تدعو للخروج على ولي الأمر، وبث الفرقة والاختلاف والشر، وهذه المظاهر متعددة، وأذكر ذلك تباعاً.

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، ح(٣٤٥٨)، ورواه الترمذي ح(٢١٩٠)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها..»،

المبحث الأول

مظاهر الخروج القولية

إنما قدمت مظاهر الخروج القولية على مظاهر الخروج الفعلية لسببين:

أن الأقوال أسبق من الأفعال، وهذا ظاهر في العيان، مُدرك في الحال، والواقع خير شاهد ومثال.

أن الأقوال بداية الشرور، فمن مسك لسانه، مسك بنانه، ومن لم يمسك لسانه، لم يمسك بنانه، ومعظم الأفكار الخارجية إنما تنتشر بالقول أولاً بين البرية، ثم بالفعل ثانياً ولو بدموية.

وفي حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: «عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

فقد قدم النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم اللسان على اليد لأنه أعظم أثراً، وأعم ضرراً، وأشد فتكاً؛ فإنه يقع على الماضي والحاضر، والكل والبعض، وأما الفعل فإنه يقع في زمن الحال، ولا يمكن إيقاعه على ما مضى من الزمن، ويقع الفعل على البعض دون الكل.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمته الله في تفسير قوله تعالى:

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل.

﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١)، (وهذا أمر بكل كلام يقرب إلى الله من قراءة، وذكر، وعلم، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، وكلام حسن لطيف مع الخلق على اختلاف مراتبهم ومنازلهم، وأنه إذا دار الأمر بين أمرين حسنين فإنه يأمر بإيثار أحسنهما إن لم يُمكن الجمع بينهما. والقول الحسن داع لكل خلق جميل، وعمل صالح؛ فإن من ملك لسانه ملك جميع أمره).^(٢)

ولما كان خطر اللسان عظيماً قدمته لذلك، ثم جمعت المظاهر القولية التي تدل على الخروج، أو تشير إليه، أو تدندن حوله، وهذه المظاهر القولية على النحو التالي:

(١) سورة الإسراء، من الآية ٥٣.

(٢) تفسير السعدي، سورة الإسراء، الآية ٥٣.

المظهر الأول

الدعاء على ولي الأمر

وهذا أشد أنواع الخروج القولي؛ فإنه يُفَوِّتُ الخير، ويُنبِتُ الشرَّ، ويزيد الشرور، ويكثر الشحناء، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ، وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ، وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَنَابِذُهُمُ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١). وَمَعْنَى «يُصَلُّونَ»: أَيُّ يَدْعُونَ^(٢).

ولهذا كان من عقيدة أهل السنة والجماعة التي امتازوا بها عن أهل البدع؛ أنهم يرون الدعاء لولي الأمر بالصلاح والإصلاح عبادة، وأن الدعاء عليه بالهلاك والبوار بدعة وضلالة.

قال الإمام الفضيل -العابد الزاهد بحق-: (لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام؛ لأنه إذا صلح الإمام من البلاد والعباد).

قال إمام خراسان عبد الله بن المبارك عقب كلمة الفضيل هذه: (يا معلم الخير، من يجترئ على هذا غيرك)^(٣).

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب خيار الأئمة وشراهم.

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، كتاب الإمامة، باب خيار أئمتكم.

(٣) شرح اعتقاد أصول أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي ١٧٦/١.

وما قال الإمام المجاهد هذا الكلام إلا لأنه يعلم صعوبته على النفس البشرية؛ فمن يتحمل أن يجعل دعاءه المستجاب لغيره؟! وقال الإمام البربهاري رحمه الله في شرح السنة مبيناً عقيدة أهل السنة والجماعة بحق: (وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة -إن شاء الله-.

فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نُؤمر أن ندعو عليهم، وإن جاروا، وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم، وللمسلمين).^(١)

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني رحمه الله مبيناً عقيدة السلف أصحاب الحديث: (ويرون الدعاء لهم بالإصلاح، والتوفيق، والصلاح، وبسط العدل في الرعية)^(٢).

ومن أظلم الظلم الحكم بغير ما أنزل الله، وهو نوع من أنواع الكفر، ومع هذا فإن علماء الأمة حتى في هذه الأعصار قد اتفقوا على أنه لا يجوز الدعاء عليهم ما داموا مسلمين.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية: (ما حكم الدعاء على الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله؟

الجواب: ادعوا له بالهداية والتوفيق، وأن يجعل الله على يده إصلاح رعيته، فيحكم بينهم بشريعة الله، وباللغة التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم).^(٣)

(١) شرح السنة للبربهاري (الفقرة ٩٩).

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث ص ٩٣.

(٣) فتوى رقم (٦٣٦١) موقعة من كل من: عبد الله بن قعود، عبد الله بن غديان (عضواً)، عبد الرزاق عفيفي (نائب رئيس اللجنة)، عبدالعزيز بن باز (رئيس اللجنة).

قال العلامة صالح بن عبد الله الفوزان -مَتَّعَنَا بِهِ الرَّحْمَنُ-: (لا يجوز الدعاء عليهم: لأن هذا خروج معنوي، مثل الخروج عليهم بالسلاح، وكونه دَعَا عَلَيْهِمْ؛ لأنه لا يرى ولايتهم، فالواجب الدعاء لهم بالهدى والصلاح، لا الدعاء عليهم.

فهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة، فإذا رأيت أحداً يدعو على ولاة الأمور، فاعلم أنه ضال في عقيدته، وليس على منهج السلف. وبعض الناس قد يتخذ هذا من باب الغيرة والغضب لله ﷻ، لكنها غيرة وغضب في غير محلها؛ لأنهم إذا زالوا حصلت المفساد).^(١) ويدخل في هذا المظهر-أعني الدعاء على ولي الأمر- ما يقوم به البعض من لعنٍ للولاية، وسب للحكام، وشم للأمرء، سواء كان ذلك في التجمعات، أو في وسائل الاتصالات.

ومن هذا أيضاً: تحقيرهم بالقول، أو رميهم بالألقاب الشنيعة، والأوصاف البذيئة، واتباع الغرب في الكلام على الحكام. والواجب على الآباء تربية أبنائهم على الدعاة لولاية الأمر بالصلاح، وأن يبينوا لهم أن ذلك من ديننا، سواء كانوا عادلين، أو ظالمين. والواجب على الولاية نشر هذه الميزة التي امتاز بها أهل السنة على غيرهم.

(١) التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية ص ١٥٦ من المكتبة الشاملة.

المظهر الثاني

الغلو في التكفير

فمن المظاهر التي تنبئ عن وجود الفكر الخارجي، وظهور بوادره في المجتمع، تكفير الحاكم الظالم، أو الفاسق: وهذا مظهر من مظاهر الغلو الذي وقع فيه بعض المجتمعات؛ فأصبحوا يكفرون الحكام جُزأفأً، ودون الرجوع إلى المفتين، والقضاة المعبرين، خصوصاً في قضية من أخطر القضايا التي بُلِّيت بها الأمة، وعانت منها أهل الملة.

ومن أبرز علامات ظهور الخوارج أنهم كفروا المسلمين بما ليس بِمُكْفَرٍ شَرْعاً؛ وتجاوزوا على ولاة الأمر والقضاة والمفتين بالتكفير؛ فإنهم فهموا من بعض نصوص الوعيد أن من وقع منه هذا الذنب؛ فإنه يكون كافراً مخلداً في نار جهنم، وهذا من أكبر أسباب خروجهم عن جماعة المسلمين، وبروزهم على المسلمين بالسيف والقتل.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله: (الخوارج يكفرون من زنى أو من سرق، أو سفك الدم، بل كل كبيرة إذا فعلها المسلم كَفَرًا! وأما أهل السنة فمذهبهم: أن المسلم لا يكفر إلا بالشرك).^(١)

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمته الله: (وأما مذهب الخوارج فإنهم يكفرون أهل الإيمان بارتكاب الذنوب، ما كان منها دون الكفر

(١) مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١٢٩/٢/٣.

والشرك..).^(١)

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمته الله: (وأما التكفير بهذه الأمور التي ظنتموها من مكفريات أهل الإسلام فهذا مذهب الحرورية المارقين، الخارجين على علي بن أبي طالب أمير المؤمنين ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم).^(٢)

ومعلوم أن من نطق بالكفر على معين، أو فتة، من غير بينة؛ فإنه سيتجاسر على تطبيق أحكام المرتدين فيه، وفيهم، ما لم يكن عليه رادع، أو وازع؛ ولهذا ينبغي الأخذ بأيدي المكفرين، ورفع أحكام التكفير من ألسنة السفهاء، ومنع الفتوى به من قبل الأغمار البلهاء، وتوكيل ذلك الأمر إلى القضاة المعروفين، والعلماء الناصحين، حتى يبقى الوثام بين أهل المجتمع.

وهذا الباب لو فتح لكفر كل إنسان مخالفه، وعاش الناس في حيص يبص؟! كما هو مشاهد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فالواجب على أولياء الأمور إبعاد الناس عن الشرور، ومن أعظم الشرور التكفير بالمعية، أو الغلو في التكفير، أو التكفير من قبل أناس لا يعرفون الفرق بين التكفير العام والخاص، وبين التكفير بالوصف والتكفير بالعين، ولا يعرفون شروط ولا موانع التكفير.

فمنع الناس من تكفير بعضهم بعضاً غلق لباب شر على المسلمين، وهو تعليم لهم أمراً واجباً من أمور الدين؛ فيوكل هذا الأمر للحكام، والقضاة، والمفتين.

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٣٨٠/١، المطلب الحميد في بيان مقاصد التوحيد له ص ١٨١.

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ٤٦٩/١.

المظهر الثالث

اتهمهم للعلماء بالمداهنة

وهذا المظهر يسبق مظهر التكفير، وإنما آخرته لكونه أخف من التي قبلها، وإلا فمن حيث الوقت هذه أسبق؛ فإنهم يبدؤون بالتنفير من العلماء الراسخين أولاً، ثم يبدؤون بتصدير أحكامهم، وترويج أفكارهم، ونشر مبادئهم، ولا يمكنهم أن يصلوا إلى ذلك ما لم يقطعوا جسور التواصل بين الشباب والعلماء، وبين العوام وطلبة العلم الموثوقين، وذلك لا يتم لهم إلا برمي الخوارج العلماء بمختلف الألقاب، والتشنيع عليهم بمختلف الأوصاف.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمته الله عن الخوارج: (أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمروقهم، وأمر أصحابه بقتلهم، ولهم عبادة وزهد؛ لكنهم أخطئوا في فهم الكتاب والسنة، واستغنوا بجهلهم عن أن يأخذوا العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فإذا كانت هذه الطائفة قد خرجت في عهد الخلفاء الراشدين فلا بد أن يكون لهم أشباه في هذه الأمة فاحذروهم).^(١)

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمته الله: (ومما أدخل الشيطان على بعض المتدينين: اتهام علماء المسلمين بالمداهنة، وسوء الظن بهم، وعدم الأخذ عنهم، وهذا سبب لحرمان العلم النافع).^(٢)

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/٣٤٦-٣٤٧.

(٢) الدرر السننية في الأجوبة النجدية جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ١٣٣٩م.

وقال أيضاً بعد ذكره لمناظرة بين خارجي ومرجئ: (وَمَنْ وَقَفَ عَلَى هَذِهِ الْمُنَازَرَةِ مِنْ جِهَالِ الطَّلَبَةِ وَالْأَعَاجِمِ ظَنَّ أَنَّهَا الْغَايَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَعَضَّ عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، مَعَ أَنَّ كِلَا الْقَوْلَيْنِ لَا يَرْضَى، وَلَا يَحْكُمُ بِإِصَابَتِهِ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْهُدَى).

وما عند السلف الراسخين في العلم خلاف هذا كله؛ لأن الرجوع إلى السنة المبيّنة للناس ما نزل إليهم.

وأما أهل البدع والأهواء فيستغنون عنها بأرائهم وأهوائهم وأذواقهم^(١).

ولهذا السبب - والله أعلم - سُمُّوا أَهْلَ أَهْوَاءٍ؛ فَهَمَّ يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ، لَا يَفْهَمُونَ النُّصُوصَ، وَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى فَهْمِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ.

ولهذا فالواجب على الوالدين تربية أولادهما على توقيير العلماء، وحفظ مكانتهم، وأن ذلك من الدين.

ويجب على ولاة الأمر أن يُجِلُّوا العلماء؛ فإنهم إنما يسكنون العامة بالدين، ويسوسونهم بالشرع، وحفظ مكانتهم فيه حفظ لمكانة الإسلام، وإثبات لقواعد الأمن والأمان في البلدان؛ كما ينبغي على ولاة الأمر الأخذُ على يد من يتشبه به وليس منهم، وعلى يد من يطعن فيهم بغير حق، أو يقول فيهم بالكذب وبغير صدق.

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١١/٣.

المظهر الرابع

رفع الشعارات البراقة التي تجلب الجمهور، وتزيد في جلب العامة

وهذا يكون بحسب الأزمنة، والأمكنة؛ فقد يرفعون شعار الخبز، وقد يرفعون شعار الحرية، وقد يرفعون شعار الدين، وقد يرفعون شعار توزيع الثروة، أو يدعون العدالة الاجتماعية، ويرفعون في كل زمان الشعارات التي تجلب جمهور الناس، حتى يقدروا على جمع أكبر عدد منهم، وبذلك يكثرون سوادهم، ويزيدون من تجنيدهم، ويرفعون شعبيتهم، ويتخللون من خلالهم، ويشنون فيهم سمومهم.

وأول من رفع شعاراً ظنه براقاً، ولكن لم يجد جمهوراً، هو ذو الخويصرة الذي قال: اعدل يا محمدُ فإنك لا تعدل!؟ فَعَنَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا آتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ!؟
فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، فَذُ خَيْتٍ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ».

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ؛ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟
فَقَالَ: «دَعُهُ؛ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْتَرُّ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ

مِنِ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصَلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ -وَهُوَ قَدْحُهُ- فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَ، آيْتُهُمْ: رَجُلٌ، أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضْدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ، تَدْرَدُرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَيَّ حِينَ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ؛ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ؛ فَأَتَيْتَنِي بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله الَّذِي نَعْتُهُ ^(١).

فرفع ذو الخويصرة شعارَ العدالة، وزعم أنه بذلك قال بحسن المقالة، وأعماه هواه عن رؤية النبوة المعصومة، ومشاهدة العدالة المطلوبة، التي نشرها سيد الخلق صلى الله عليه وآله في البرية، وشهد بذلك القاضي والداني إلا من أعمى الله بصيرة من الخليقة.

وكان في أول ظهور الخوارج إِبَانُ حُكْمِ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُمْ رَفَعُوا شعارًا براقًا، وقولاً حسناً، أصبحت بعد ذلك سمة للخوارج، وهي قولهم: لا حكم إلا الله...؟! فقد كان (علي رضي الله عنه بينما هو يخطب يوماً إذ قام إليه رجل من الخوارج فقال: يا علي أشركت في دين الله الرجال ولا حكم إلا لله؟! فتنادوا من كل جانب: لا حكم إلا لله، لا حكم إلا لله!؟

فجعل علي رضي الله عنه يقول: هذه كلمة حق يراد بها باطل. ثم قال: إن لكم علينا أن لا نمنعكم شيئاً ما دامت أيديكم معنا، وأن لا نمنعكم مساجد الله، وأن لا نبداكم بالقتال حتى تبدأونا ^(٢).

وهكذا اليوم يظهرون بشعارات براءة توافق هوى الناس؛ فيقولون:

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم.

(٢) البداية والنهاية ٣١٢/٧.

الحرية، والكرامة، وتداول السلطة، ونحو ذلك من العبارات التي يحبها أهل الدنيا، وتتنافس عليها النفوس الضعيفة.

وجاء أيضاً أن عبد الله بن وهب الراسبي الذي خرج على علي رضي الله عنه خطب الجموع التي معه خطبة بليغة، زهدهم في هذه الدنيا، ورغبهم في الآخرة والجنة، وحثهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر! ثم قال: فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها، إلى جانب هذا السواد، إلى بعض كُورِ الجبال، أو بعض هذه المدائن، منكبين لهذه الأحكام الجائرة^(١).

وهذا فيه رفع شعار الانعزال عن المجتمع، ورفع شعار الزهد والورع!؟

وهكذا تتكرر المواقف فلا يزالون يخطبون الخطب الرنانة، وينادون بالشعارات المُمِيلة، ويتواعدون في أماكن مُعَيَّنة لإظهار الخروج على ولي الأمر، والامتناع من طاعته قديماً وحديثاً.

قال الحافظ ابن كثير رحمته الله: (وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان مَنْ نوع خلقه كما أراد، وسبق في قدره العظيم.

وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج إنهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (١٠٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا يُبَايِعُ رَبَّهُمْ وَلِقَائِهِ فَعَبَطَتْ أَعْمَالَهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا (١٠٥).

والمقصود أن هؤلاء الجهلة الضلال، والاشقياء في الأقوال والأفعال، اجتمع رأيهم على الخروج من بين أظهر المسلمين، وتواطأوا على المسير

(١) البداية والنهاية ٣١٦/٧.

(٢) الآيات من سورة الكهف.

إلى المدائن ليملكوها على الناس، ويتحصنوا بها، ويبعثوا إلى إخوانهم وأضرابهم - ممن هو على رأيهم ومذهبهم.. فيوافوهم إليها، ويكون اجتماعهم عليها.

فقال لهم زيد بن حصن الطائي: إن المدائن لا تقدرن عليها، فإن بها جيشا لا تطيقونه وسيمنعوها منكم، ولكن واعدوا إخوانكم إلى جسر نهر جوحى، ولا تخرجوا من الكوفة جماعات، ولكن اخرجوا وحدانا لئلا يفتن بكم، فكتبوا كتابا عاما إلى من هو على مذهبهم ومسلكهم من أهل البصرة وغيرها، وبعثوا به إليهم ليوافوهم إلى النهر ليكونوا يدا واحدة على الناس.

ثم خرجوا يتسللون وحدانا لئلا يعلم أحد بهم فيمنعوهم من الخروج؛ فخرجوا من بين الآباء والأمهات، والأخوال والخالات، وفارقوا سائر القربات.

يعتقدون بجهلهم، وقلة علمهم، وعقلهم، أن هذا الأمر يرضي رب الأرض والسموات، ولم يعلموا أنه من أكبر الكبائر الموبقات، والعظائم والخطيئات، وأنه مما زينه لهم إبليس الشيطان الرجيم المطرود عن السموات، الذي نصب العداوة لأبينا آدم ثم لذريته ما دامت أرواحهم في أجسادهم مترددات، والله المسؤول أن يعصمنا منه بحوله وقوته إنه مجيب الدعوات.

وقد تدارك جماعة من الناس بعض أولادهم وإخوانهم؛ فردوهم وأنبوهم، ووبخوهم؛ فمنهم من استمر على الاستقامة، ومنه من فَرَّ بعد ذلك فلحق بالخوارج فخرس إلى يوم القيامة^(١).

(١) البداية والنهاية ٣١٦/٧-٣١٧.

وفي كلام الحافظ ابن كثير رحمته الله علامات تدل على أهمية أن يحذر الآباء على أبنائهم، من هذا الفكر الذي قد يخطف عقول الشباب ببريقه، ويلبس على العامة بلمعانه، وإنما هو كطيف زائل، أو ومضة برق خاطف، والحقيقة كالشمس المضيئة، والقمر المنيرة.

والواجب على ولي الأمر منع المفسدين من رفع الشعارات البراقة التي تجلب العامة، وتؤلب الخاصة، وتفرق الجماعة، وتشتت الشمل.

والواجب على كل مسؤول أن ينتبه إلى هذه الشعارات المفرقة، والنعرات الجاهلية المسممة، والتحزبات المميتة.

المظهر الخامس

التصريحات، والتلميحات بعد خطابات الحاكم

وهذا بدأ قديماً، وسيستمر مع وجود الفكر الخارجي؛ فأول من أنكر خطاب الحاكم هم خوارج حروراء على أفضل البشر في زمانه علي بن أبي طالب عليه السلام، وقالوا له: لا حكم إلا لله!؟ فأرادوا أن يُشَوِّشُوا عليه في خطبته، وأن يقطعوا عليه كلمته، فقال عليه السلام: كلمة حق أريد بها باطل ^(١). ولهذا ينبغي للحاكم أن ينتبه فلا يلقي الخطابات المهمة أمام العامة، لا سيما الخطابات المصيرية، والتوجيهات العالية التي بها ثبات حال الأمة، وبقاء كيان الدولة.

ومما يدل على ذلك من فعل السلف رضي الله عنهم ورحمهم ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كُنْتُ أُفْرِي رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمَنْبَى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ، يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ، لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا!؟ فَوَ اللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً؛ فَتَمَّتْ!؟

فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ؛

(١) انظر: البداية والنهاية ٣١٢/٧.

فَمَحَذَّرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أَمْوَرَهُمْ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ فَقُلْتُ؛ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ، وَغَوْغَاءَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا يَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا؛ فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ؛ فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ؛ فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ؛ فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا؛ فَيَعْبِي أَهْلَ الْعِلْمِ مَقَالَاتِكَ، وَيَضْعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا.

فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ^(١).

وقد ظهر في الأزمنة المتأخرة من يشوش خطابات الحاكم، ويعلق بتعليقات ساخرة، وعبارات ماحقة، سواء في الجرائد والمجلات، أو عبر الفيسبوك، والتويتر، والشبكات العنكبوتية، أو القنوات الفضائية.

لا سيما المتأثرين بفكر الخوارج المارقين، أو المتأثرين بفكر الغرب الكافرين، ومنهم من ييث سمومه على كل كلمة للحاكم المسلم وهو يعيش في بلاد الكفار أمناً تحت ظلهم، ويدعو إلى تقويض الأمن في بلاد المسلمين ولو على رؤوسهم، ويشوش على الخطابات الأميرية أو الملكية أو الحكومية بأي وسيلة، ومختلف طريقة.

ثم إنه يبلغ ببعضهم الظهور على ولي الأمر أنهم ينسقون فيما بينهم الإنكار على الخطاب، والتشويش على حسنه، بإيرادات مختلفة، وتوقيات متفاوتة، حتى يصبح الأمر متوارداً، والقول مقبولاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت.

والواجب على الآباء أن يربوا الناشئة على الاستماع للكبير، وكيفية
سماع الخطاب من الأمير، وأن ذلك من الدين.
والواجب على المسؤولين تربية من تحت أيديهم على ذلك،
وتحذيرهم من مغبة إظهار التشويش، ومن مضار إظهار عدم السمع.

المظهر السادس

القول بأن ولاة الأمر عندنا قد بلغوا من الكبر عتياً

وأنهم لا يصلحون لأن يتولوا الأمور، وأنه إلى متى وهم يتربعون على العروش، وكان هذا المبدأ موجوداً عند الخارجين على عثمان رضي الله عنه؛ فإنهم قالو: إنه قد كبر سنه، ولا يحسن تولي الأمور، وأنه لا بد وأن يغير...؟! ولهذا فقد كان الخارجون على عثمان رضي الله عنه مما نقموا عليه أنه قد عجز عن الخلافة، وكبر سنه، وضعف أمره!؟

قال الحافظ ابن كثير رضي الله عنه بعد ذكره لظعن الخوارج على عثمان رضي الله عنه: (وإنما هؤلاء الجهلة البغاة متعنتون، خونة، ظلمة، مفترون، ولهذا صمموا بعد هذا على حصره، والتضييق عليه، حتى منعوه الميرة، والماء، والخروج إلى المسجد، وتهددوه بالقتل)^(١).

وهكذا أصحاب الفكر الخارجي اليوم يقولون: إنه لا بد من تقديم الروح الشبابي، وأنه لماذا يجلس الحاكم مدة من الزمن في الحكم، ولماذا يكون حاكماً حتى يموت...؟!؟

حتى إن أحدهم ليقدم دورة للشباب بعنوان: كيف تكون قيادياً، ثم يستهزئ بولاة الأمر في الخليج، وأنهم بقوا في الحكم بما يكفي، وإلى متى...؟!؟

(١) انظر: البداية والنهاية ٢٠٨/٧.

وهذا كله بسبب الانبهار بما عليه الغرب من الطرق المحدثه في تولية الأمور، وإدارة الحكم بين حزبين أو ثلاثة، على مدى سنين بالتوالي، أو حسب ما يتفقون، وسموا ذلك حرية، وديموقراطية، وتناسى الكل أن الذين يديرون الإعلام هم هؤلاء، ولا يختلفون أبداً إلا شكلياً، فتأتي وجوه ديموقراطية أو جمهورية، ولا يكون غيرهم في الحكومات إلا نزرأً يسيراً ثم يزول.

وليتأمل العاقل هل يمكن للشباب وهم أقل خبرة، وأضعف تجربة، أن يتقدموا بين يدي الكهول والشيب فيقودهم إلى خير؟! إن المجتمعات فيهم الشباب وهم سواعد الأمة، والكهول وهم قادة الأمة، والشيوخ وهم مشاوروا الأمة، وبهذه الطريقة تستوي أمور الدولة، وتقوم للمجتمعات القوامة، وتتقوى الصلات بين الأمة.

وقد كان الأمر كذلك في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، ما تقدم شاب على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ولما تقدم الشباب، حصل ما حصل من قتل لعثمان رضي الله عنه ختن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قتل علي رضي الله عنه ختن النبي صلى الله عليه وسلم.

والواجب على الآباء أن يعلموا شبابهم بأنهم أهل قوة وبسالة، وأن عليهم السمع والطاعة لولاة الأمر، وذلك لأنهم ولاة أمر، ولأنهم أدرى بالمصالح والمفاسد، وأخبر بما يصلح الأحوال، وأكثر تجربة بما يكون سبباً للأمن والأمان.

كما أن الواجب على ولاة الأمر بيان أن ولي الأمر وإن بلغ من الكبر عتياً فإن عنده من يقوم بالأمر، وأن بطانته قادرة على إعانتته، وأنه قادر على إدارة أمور البلاد، والسير بها إلى شاطئ الحصاد.

المظهر السابع

لفت الأنظار إلى النقائص، والعيوب

هذا مظهر من مظاهر الخروج على حكام المسلمين، وقد تفشى هذا المظهر في الآونة الأخيرة التي انبهر الناس بحال الغرب من كون أحدهم يتجرأ على نقدٍ ونكتٍ والكلامِ على الحاكم، فأصبح من أبناء المسلمين من يرى أن ذكر العيوب، ونشر النقائص، وإظهار المخبوء من الآثام من الواجبات؟! وأنه من إنكار المنكر بين البريات..؟!

قال فقيه الزمان الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته الله: (بل العجب أنه وُجّه الطعنُ إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، قيل له: «اعْدِلْ»؟ وقيل له: «هذه قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ»، قيل للرسول صلى الله عليه وسلم، وقال الرسول: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا الرَّجُلِ مَنْ يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ»^(١)، «ضَنْضِي»: أي نفسه.

وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول، والكلام؛ لأن هذا ما أخذ السيف على الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لكنه أنكر عليه.

وما يوجد في بعض كتب أهل السنة من أن الخروج على الإمام هو الخروج بالسيف، فمرادهم من ذلك الخروج النهائي الأكبر، كما ذكر

(١) إشارة منه إلى حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث علي وخالده...، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الخوارج وصفاتهم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

النبي عليه الصلاة والسلام: «الزنى يكون بالعين، يكون بالأذن، يكون باليد، يكون بالرجل، لكن الزنا الأعظم الذي هو الزنا في الحقيقة هو: زنى الفرج»، ولهذا قال: «والفرج يكذب»^(١)، فهذه العبارة من بعض العلماء هذا مرادهم. ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال، أنه لا يمكن أن يكون خروجاً بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول.

الناس لا يمكن أن يحملوا السيف على الإمام بدون شيء يثيّرهم؛ فلا بد من أنه هناك شيء يثيّرهم وهو الكلام؛ فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجاً حقيقةً دلت عليه السنة، ودل عليه الواقع.

أما السنة فعفرناها، وأما الواقع فإننا نعلم عليهم اليقين: أن الخروج بالسيف فرع عن الخروج باللسان والقول، لأن الناس لن يخرجوا على الإمام بمجرد (يا الله امش) خذ السيف، لا بد أن يكون هناك شوكة، وتمهيد، وقده للأئمة، وسلب لمحاسنهم، ثم تمتلئ القلوب غيضاً، وحقداً، وحينئذ يحصل البلاء.^(٢)

ومما يدل على أن ذكر مساوئ الحاكم على الملأ، ونثر عيوبه مظهر من مظاهر الخروج على الحاكم، ما جاء مصرحاً عن بعض السلف؛ فعن هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن عكيم أبي معبد قال: (لا أُعِينُ على دم خليفة أبداً بعد عثمان. فقليل له: يا أبا معبدٍ أعنت على دمه؟ قال: إني أَعَدُّ ذَكَرَ مَسَاوِيهِ عَوْنًا على دَمِهِ).^(٣)

ومن العجيب أن الناس يعلمون حرمة الغيبة، وكبيرة البهتان، وعظيم عقاب النمام، ومع ذلك إذا كانت القضية متعلقة في أعراض وأنفس ولاة

(١) هذا معنى حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده، برقم (٨٤٨٨).

(٢) من شريط بعنوان: حكم الحملات الإعلامية على بلاد الحرمين.

(٣) انظر: طبقات ابن سعد ٨٠/٢، ١١٤/٦، التاريخ الكبير للبخاري ٣٢/١، الكنى للدولابي ٢٦٨/١.

الأمر تجد العامة، وبعض المتأثرين بفكر الخوارج من المنتسبين إلى العلم
يستطيّلون في عرض الحاكم؛ بل ويزيدون القليل، ويفخمون الحقير،
ويصورون البشاعة، ويغيرون الأمور حتى تحصيل النقيصة، وتثبت
القضية، وكأن عرضه مباح!؟

ونسي هؤلاء أو تناسوا أن ولي الأمر بمثابة الوالد؛ فمن يغتاب ابنه،
ومن سينشر مساوئ والده، ومن يحب أن يذكر في الملاء نقائص أبيه أو
جده!؟

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا
الِاسْتِطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بغيرِ حَقٍّ»^(١).

والواجب على الآباء تربية أولادهم على البعد عن الغيبة عموماً، وغيبة
من ولاهم الله تعالى أمورنا خصوصاً، وأن تنقيصهم، أو نشر مساوئهم
محرم، وقديماً قيل: اذكر الخير ينتشر، واترك الشر يندثر.

والواجب على ولاة الأمر من المسلمين أنهم إذا رأوا مثل هذه الأقوال
أن يأخذوا على ألسنة من تسول لهم نفسهم نشر الفساد، والإشاعة،
والبهتان، حتى لا يسري داؤهم إلى غيرهم، ولا ينتشروا في البلاد فيعيشوا
فيها الفساد.

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الغيبة.

المظهر الثامن

شَحْنُ الأَطْفَالِ والمراهقين في بث الفوضى

هذه طريقة ومظهر من مظاهر الخروج، إذ يُهَيِّجُ بعضُ الآباء والمربين بعضَ الأطفال، وصغار السن من المراهقين، والمتحمسين، ممن لا يعرفون تجارب الدنيا، ولا يَحْبِرُونَ الدين؛ فيأمرونهم بكسر السيارات، وإحراق الإطارات، وغلق الشوارع أمام المسالمين والمسالمات.

والنفخ في بوق الطفولة، وشحذُ همم المراهقين بالإفساد في الأرض طريقة خبيثة في نشر الفوضى، وذلك لا يتم لهم إلا بأقوال حماسية، وأناشيد زعموا أنها جهادية، وأقوال وخطب رنانة إيقاعية.

ولهذا ينبغي الانتباه للنشأ، وتربيتهم على السمع والطاعة في المعروف، وأن ذلك عبادة لله ﷻ، وينبغي إحياء روح المسؤولية في نفوسهم، حتى لا ينجروا خلف الدعايات المغرضة، والدعايات البراقة.

وعلينا أن نعلم أطفالنا، ومراهقيننا، وشبابنا، أهمية الحس تجاه بلدهم، ورعايته، ورفع شأنه، لا إغفاله، وإهماله، والدوس عليه، وقطع الصلة به. وكان ولا زال جُلُّ وَقُودِ الخارجين على ولاة الأمر هم من الشباب، لقلة خبرتهم، وعدم درايتهم، ومتى كان الشباب واعياً، والاهتمام بهم بليغاً؛ فإن ظهور الخوارج يكون نادراً، وظهورهم يكون مستبعداً.

والواجب على ولاة الأمر من المسلمين أن يهتموا بتربية الأجيال، وأن يهتموا بنشأ الأطفال، ويحافظوا على أوقات المراهقين بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، وأن لا يتركوا فريسة لأصحاب الفكر المنحرف، يستخدمونهم تحت مسميات مختلفة، من جولاتٍ، وسفراتٍ، وخلوات.

المبحث الثاني

مظاهر الخروج الفعلية

قد أخرجت مظاهر الخروج الفعلية عن القولية لأن القول يكون أسبق من الفعل -خصوصاً في هذا الباب- فإنه ما من خروج بالسيف يكون ظاهراً، والفعل يكون واضحاً، إلا سبق القول للفعل. ومن أظهر مظاهر الخروج الفعلية الصريحة:

المظهر الأول:

عدم السمع والطاعة بالمعروف:

ولهذا فإن الأحاديث كلها فيها الأمر بالسمع والطاعة بالمعروف، وعدم السمع أول مظهر من مظاهر الخروج الفعلية، وهذا يكون بالتشويش على خطابه، أو بالتهوين من قوله، أو بإظهار الامتناع من الاستماع، هذا إذا لم يكن الأمر كفراً ظاهراً، وشركاً واضحاً.

والأحاديث كلها تدعو للسمع لولي الأمر؛ فإنه مبدأ الطاعة، وعدم التشويش عليه في خطابه فإنه مبدأ التنفيذ، قال الإمام البخاري رحمه الله في

صحيحه: (باب السمع والطاعة للإمام)^(١)، وأورد تحت هذا الباب أحاديث، وبوب أيضاً: (السمع والطاعة ما لم تكن معصية)^(٢)، وأورد تحته أحاديث، ومنها: حديث ابن عمر رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ؛ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»^(٣).

وحديث جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا؛ فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشِطِنَا، وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٤).

قال الحافظ ابن رجب رحمته الله: (وأما السَّمْعُ والطاعة لؤلاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم، وطاعة ربهم؛ كما قال علي رضي الله عنه: إِنَّ النَّاسَ لَا يُصْلِحُهُمْ إِلَّا إِمَامٌ: بَرٌّ، أَوْ فَاجِرٌ، إِنْ كَانَ فَاجِرًا عَبَدَ الْمُؤْمِنُ فِيهِ رَبَّهُ، وَحَمَلَ الْفَاجِرُ فِيهَا إِلَى أَجَلِهِ.

وقال الحسن في الأمراء: هم يلوون من أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثُّغُور، والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم، وإن جاروا وظلموا، والله لَمَا يُصْلِحَ اللهُ بِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا يُفْسِدُونَ، مع أَنَّ -والله-

(١) كتاب الجهاد من صحيحه.

(٢) كتاب الأحكام من صحيحه.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد من صحيحه، باب السمع والطاعة، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سترون بعدي أموراً..»، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.

إِنَّ طَاعَتَهُمْ لَغِيْظٌ، وَإِنَّ فِرْقَتَهُمْ لَكُفْرٌ^(١).

ولما علم الخوارج أنه لا يمكنهم أن يخرجوا الناس من أوكارهم، وأن لا يثيروهم من بيوتهم، ولا أن يظهرهم من مآمنهم، زينوا لهم أنه لا سمع للحاكم، ولا طاعة، تحت مسميات مختلفة؛ فتارة ينفون السمع والطاعة بحجة كفره للمعاهدات التي أبرمها؟! وتارة يلصقون به الكفر لكونه حكم بغير ما أنزل الله؟! وتارة يشهرون عنه بعض الشرور ويرتبون عليه عدم السمع والطاعة في الخير.

ولهذا فإن الواجب على الآباء تربية أبنائهم على أن السمع والطاعة واجب في كل حال، ما لم نر كفراً بواحد لا يختلف عليه اثنان، ويكون ذلك بقول أهل العلم المعروفين، لا برأي الشباب المتحمسين.

والواجب على ولاة الأمر أن يتبهبوا لظهور هذه البادرة الخطيرة، وأن يدعوا من يشك في بيعته لبياعه، ولينصحه، وليوجهه، ولا بأس من تكرار البيعة؛ فقد فعلها رسول الله ﷺ.

فمن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً.. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ.

قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ، ثُمَّ بَايَعِ، وَبَايَعِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مَنْ النَّاسِ، قَالَ: «بَايَعِ يَا سَلْمَةَ».

قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ.

قَالَ: «وَأَيْضًا».

قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَلًا -يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ-؛ فَأَعْطَانِي

(١) جامع العلوم والحكم، شرح الحديث الثامن والعشرون.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً، أَوْ دَرَقَةً، ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ، قَالَ:
«أَلَا تَبَايَعُنِي يَا سَلَمَةُ!»؟

قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ.
قَالَ: «وَأَيْضًا». قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ^(١).

والواجب على ولي الأمر المسلم أن يطفى بوادر الخروج من أول أمره، وأن ينهى عن الخروج عن طاعته في أول نشوءه؛ فإن ذلك أَدْعَى لاستدامة الأمن، وأيسر لبقاء الألفة، وأدوم للاجتماع. وأما ترك الأمور ولو ظهر الشرور فإن ذلك سبب لزيادته في الدور، وربما استشرى كالنار في الهشيم، وأكل الأخضر واليابس، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المظهر الثاني

إقامة الدروس والندوات المخالفة لأمر ولي الأمر

نجد الخوارج والمتأثرين بفكرهم يعملون دروساً سرية، ومحاضرات خفية، ومجاميع ومؤتمرات تحت مسميات مختلفة، كل ذلك بدون أمر من ولي الأمر؛ بل ربما يكون الأمر بضده، والنهي عن إقامته، ومع ذلك هم يسعون لها، ويزعمون أنهم يقيمون الحق، وكأن الحق لا يقوم إلا

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها.

بلسانهم، وكان الحق يضيع إن لم يقوموا به هم؟!
وأما أتباع السلف بحق؛ فإنهم إذا منعهم ولي الأمر فإنهم يأتَمرون،
وإذا نهاهم ينتهون، يقول عمار رضي الله عنه للخليفة عمر رضي الله عنه: (يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ لَا أُحَدِّثُ..)^(١).

قال عبد الله بن الصامت رضي الله عنه: (قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه عَلَى عِثْمَانَ رضي الله عنه مِنَ
الشَّامِ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَحِ الْبَابَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ، أَتَحْسِبُنِي
مِنْ قَوْمٍ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقِ
السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ
الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ.

والذي نفسي بيده لو أمرتني أن أقعد لما قممت، ولو أمرتني أن أكون
قائما لقمتم ما أمكنتني رجلاي، ولو ربطتني على بغير لم أطلق نفسي
حتى تكون أنت الذي تطلقني.

ثم استأذنه أن يأتي الرَّبْدَةَ؛ فأذن له؛ فأتاها؛ فإذا عَبْدٌ يُؤْمُهُمْ؟! فقالوا:
أبو ذر؛ فَتَكَصَّ الْعَبْدُ؛ فَقِيلَ لَهُ: تَقَدَّمْ؛ فَقَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صلى الله عليه وسلم بِثَلَاثٍ: أَنْ
أَسْمَعَ وَأَطِيعَ، وَلَوْ لِعَبْدٍ حَبَشِيٍّ، مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرْقَةَ فَأَكْثِرْ
مَاءَهَا، ثُمَّ انظُرْ جِيرَانَكَ فَأَنْلُهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا؛ فَإِنْ
أَتَيْتَ الْإِمَامَ وَقَدْ صَلَّى كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ نَافِلَةٌ“^(٢).

فلنتأمل في كلام الصحابي الجليل أبي ذر رضي الله عنه، كيف يبين لنا مكانة
أمر ولي الأمر، ووجوب إطاعته، والامتناع من التحديت، والامتناع من
خطاب الناس، ما دام ذلك رأي الحاكم، وما دام ذلك فيه مصلحة في
نظر الأمير.

(١) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب التيمم.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، ح (٥٩٦٤).

قال الحافظ ابن كثير رحمته الله عن محنة الإمام أحمد رحمته الله: (ولزم منزله فلا يخرج منه إلى جمعة ولا جماعة، وأمتنع من التَّحْدِيثِ..، ويتنعم بذلك رحمته الله صابرا محتسبا، ولم يزل كذلك مدة خلافة المعتصم، وكذلك في أيام ابنه محمد الواثق)^(١).

فهذا إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد رحمته الله لما منعه الوالي ولم يأذن له بالتحديث، لم يخرج إلى الناس ليحدثهم بأحاديث رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه، مع أن الحاكم في زمانه لم يكن على السنة؛ بل كان داعية إلى البدعة.

وهذا فقيه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمته الله يقول: (لو منعني ولي الأمر عن الدرس لامتنت)^(٢).

فالواجب على طلاب العلم فضلا عن العلماء إدراك فقه هذه المسائل، والرجوع إلى ولي الأمر فيها، ونصحته بالتي هي أحسن، للهداية إلى التي هي أقوم، ولا ينبغي في ذلك إظهار القوة والمنعة، ولا إظهار العزة والأنفة؛ بل نكون كما قال أبو ذر رضي الله عنه. والواجب على ولي الأمر المسلم أن يسمح بإقامة الدروس والندوات والمؤتمرات التي تثبت الأمن، وترسخه، وأن يقدم من يثق بدينه وأمانته فيعلمون الناس، ويوجهونهم، وعلى ولي الأمر منع المفسدين من إقامة الدروس، أو مخاطبة الناس ولو بالدسوس.

(١) البداية والنهاية ١٠/٣٧١.

(٢) قال هذا الكلام رحمته الله بعد توقيف بعض الدعاة، وأنه يجب السمع والطاعة لولي الأمر.

المظهر الثالث

إظهار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن رفع الشعارات البراقة، والأقوال الرنانة، التي تثير المجتمع، وتجمع الغوغاء، هو ما صار عليه بعض الخارجيين على الحكام؛ فأظهروا شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو في عصرنا الحاضر: رفعوا شعار رفع الظلم، أو توزيع الثروة، أو العصر الجديد...، ونحو ذلك من العبارات التي تجتمع عليها العامة، وتحبها الخاصة.

وعلى ذا كان الخارجون في هذه الأمة من أتباع عبد الله بن سبأ اليهودي، حيث يقول معلمهم ابن سبأ لهم: (إن عثمان أخذها بغير حق؟ وهذا وصي رسول الله ﷺ فانهمضوا في هذا الأمر؛ فحركوه، وابدأوا بالظعن على أمرائكم؟! وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس، وادعوهم إلى هذا الأمر)^(١).

وإن في قصة ابن سبأ عبرة لمن يعتبر بذوي الأغراض الذين يدخلون بين المسلمين وحكامهم لأجل إيجاد الفجوة، وإيغار الصدور.

يقول ابن الأثير رحمته الله مبيناً سبب قتل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه: (وكان سبب ذلك أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً من أهل صنعاء أمه سؤداء، وأسلم أيام عثمان، ثم تنقل في الحجاز، ثم بالبصرة، ثم بالكوفة،

(١) تاريخ الطبري ٦٤٧/٢.

ثم بالشام، يريد إضلال الناس؛ فلم يقدر منهم على ذلك، فأخرجه أهل الشام، فأتى مصر؛ فأقام فيهم..، وإن عثمان أخذها بغير حق، فأنهضوا في هذا الأمر، وابدأوا بالطعن على أمرائكم، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تستميلوا به الناس.

وبث دعائه، وكتب من استفسد في الأمصار وكتبوه، ودعوا في السر إلى ما هو عليه رأيهم، وصاروا يكتبون إلى الأمصار بكتب يضعونها في عيب ولاتهم، ويكتب أهل كل مصر منهم إلى مصر آخر ما يصنعون، حتى تناولوا بذلك المدينة وأوسعوا بذلك الأرض إذاعة، فيقول أهل كل مصر: إنا لفي عافية مما ابتلي به هؤلاء^(١).

ويقول الحافظ ابن كثير رحمته الله عن الخوارج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه: (وتعاهدوا فيما بينهم على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام على الناس في ذلك)^(٢).

قال الإمام اللالكائي رحمته الله: (ويظهرون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم؛ لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهون، ويُمَوِّهون على المسلمين، وقد حذرنا الله تعالى منهم، وحذرنا النبي صلى الله عليه وسلم، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رضي الله عنهم، ومن تبعهم بإحسان..، ثم إنهم بعد ذلك خرجوا من بلدان شتى، واجتمعوا وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى قدموا المدينة، فقتلوا عثمان بن عفان رضي الله عنه)^(٣).

فالواجب على الأبناء أن يعلموا أولادهم أن الأمر بالمعروف شعيرة

(١) الكامل في التاريخ، أحداث سنة خمسٍ وثلاثين.

(٢) البداية والنهاية ٣١٠/٧.

(٣) شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة.

يراد من ورائها تقوية الدين، لا إضعافه، ومتى ما كان سبباً لضعفه تُرك، ومثله مثل جهاد الكفار متى كان سبباً في قتل أكثر المسلمين ترك، ووجب المصير إلى السلم؛ كما فعل النبي ﷺ في صلح الحديبية.

ولنتأمل أن شعار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شعار جميل، وهو أمر مطلوب شرعاً، لكن ليس على ما يهواه الناس، ولا على طريقة الخوارج؛ فالواجب الأمر بالمعروف بالمعروف، والواجب النهي عن المنكر بالمعروف، لا مجرد رفع للشعارات؛ كما يفعل من يدعي الجهاد، وهو يسعى في الإفساد، فكم ممن كان يرى الخروج، ويرفع شعار الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والقيام بالحق، شقّ بفعله عصا المسلمين، وفرّق كلمتهم، وشتّت جماعتهم، ومزّق وحدتهم، ووصل الأمر إلى حد أن شغل بعضهم بقتل بعض، فوهنت قوتهم، وتقوى شوكة عدوهم، وتعطلت ثغورهم، وسييت حدودهم؛ فاستولى عليها الكفار، وقتلوا من فيها من المسلمين شر قتلة، وذلوهم، وقد استحكمت التنازع بين المسلمين فكانت النتيجة الفشل المخزي لهم جميعاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والواجب على ولي الأمر أن ينصب أناساً يأمرون بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإن لم يفعل يكون بتركه شعيرة آثماً، وعلى المسلمين أن يتناصحوا بينهم، وأن يأمروا بالمعروف بدون تحيزات، ولا تفرقات.

قال أبو مطيع البلخي رحمته الله قلت لأبي حنيفة رحمته الله: فما تقول فيمن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، فيتبعه على ذلك أناس، فيخرج على الجماعة، هل ترى ذلك؟

قال: لا.

قلت: ولِمَ؟ وقد أمر الله ورسوله بالأمر بالمعروف، والنهي عن

المنكر، وهو فريضة واجبة!؟

قال: كذلك، ولكن ما يفسدون أكثر مما يصلحون، من سفك الدماء،

واستحلال الحرام^(١).

وقد جرب المسلمون الخروج فلم يروا منه إلا الشر، خرج الناس على عثمان حتى قتلوه رضي الله عنه وهم يرون أنهم إنما يريدون الحق، وهكذا فعل الخوارج الأوائل مع علي رضي الله عنه حتى اضطروه إلى قتالهم؛ فقتلهم جميعاً إلا أناساً فروا؛ فتعاهدوا على قتل علي ومعاوية وعمرو رضي الله عنهم؛ فكانت المآسي تتوالى على المسلمين بسبب الخروج، ومبدؤه إظهار شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فلنحذر من هذه الشعارات الزائفة التي ترفع في الاجتماعات، ولو كانت شرعية؛ فكم من عبارة شرعية يراد منها أمراً غير شرعي؛ كما هو مشهور قول الخليفة الراشد علي رضي الله عنه: كلمة حق أريد بها باطل.

(١) شرح الفتوى الحموية للتويجري ص ٢٧٧.

المظهر الرابع

توزيع النشرات التي تدعو إلى العصيان، ومنازعة ولي الأمر

إننا نرى ونسمع بين الفينة والفينة نشرات تخرج من مجهولين فيه التكفير لولاية أمر المسلمين والعلماء وبعض طلاب العلم والمشايخ، وتحمل بين طياتها كثيراً من الجهل، ولكن فيها بريق النفاق الذي يغطي على عقول ضعاف الإيمان؛ فينجرون وراءها، ويعملون بمقتضاها.

ومنهم من يكون آمناً في بلاد الكفار، وينشر من هناك الشرور بين الديار، ويرسل السموم من طريق الوسائل المختلفة لزعزعة الأمن في البلاد، ونشر الفوضى بين العباد.

يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله: (أما ما يقوم به الآن... ناشري الدعوات الفاسدة الضالة؛ فهذا بلا شك شر عظيم، وهُم دعاة شرٍّ عظيم، وفسادٍ كبير.

والواجب الحذر من نشراتهم، والقضاء عليها، وإتلافها، وعدم التعاون معهم في أي شيء يدعو إلى الفساد والشر والباطل والفتن؛ لأن الله أمر بالتعاون على البر والتقوى لا بالتعاون على الفساد والشر، ونشر الكذب، ونشر الدعوات الباطلة التي تسبب الفرقة واختلال الأمن إلى غير ذلك.

هذه النشرات التي تصدر.. من دعاة الباطل، ودعاة الشر والفرقة،

يجب القضاء عليها، وإتلافها، وعدم الالتفات إليها، ويجب نصيحتهم، وإرشادهم للحق، وتحذيرهم من هذا الباطل، ولا يجوز لأحد أن يتعاون معهم في هذا الشر، ويجب أن ينصحوا، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يدعوا هذا الباطل ويتركوه.

ونصيحتي... أن يدعوا هذا الطريق الوخيم، وأن يتقوا الله ويحذروا نقمته وغضبه، وأن يعودوا إلى رشدهم، وأن يتوبوا إلى الله مما سلف منهم، والله سبحانه وعد عباده التائبين بقبول توبتهم، والإحسان إليهم^(١).
ولذلك حذرنا الله ﷺ من إشاعة الفاحشة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

فهذا تحذير من الله تعالى في عدم نشر الإشاعات؛ يقول السعدي رحمه الله: ﴿تَشِيعُ الْفَاحِشَةُ﴾ أي: الأمور الشنيعة المستقبحة المستعظمة، فيحِبُّونَ أن تشتهر الفاحشة ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: موجه للقلب والبدن، وذلك لغشه لإخوانه المسلمين، ومحبة الشر لهم، وجراءته على أعراضهم.

فإذا كان هذا الوعيد، لمجرد محبة أن تشيع الفاحشة، واستحلاء ذلك بالقلب؛ فكيف بما هو أعظم من ذلك، من إظهاره، ونقله؟!^(٣).

ومن السير وراء كل أمر أو نشره، قال ﷺ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُ بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمْ

(١) بيان حقوق ولاية الأمور.. موقع سماحة الشيخ: <http://www.binbaz.org.sa/mat/8647>.

(٢) سورة النور: الآية ١٩.

(٣) تفسير السعدي، سورة النور.

الشَّيْطَانِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أَدَاعُوا بِهِ﴾ أعلنوه وأفشوه، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ﴾ حتى يكون هو الذي يُخْبِرُهُمْ بِهِ، ﴿وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾: أولي الفقه في الدين والعقل ^(٢).

فالواجب على أولياء الأمور أن يمنعوا هذه الإشاعات، وأن يقطعوا دابر مثل هذه النشرات التي تدعو إلى العصيان المدني، أو الخروج الفعلي، أو التي تنشر الرذيلة، وتحث على الخروج ويسمونها فضيلة. والواجب على الآباء تبصير أبناءهم من هذه الخيوط العنكبوتية، التي تنتشر في الإنترنت، وأن يخافوا على أبنائهم من وسائل الاتصالات المختلفة، وأن لا يتركوا لهم الجبل على الغارب، وأن يبينوا لهم المصادر الصحيحة لأخذ العلم، والمصادر الموثوقة في العلم.

(١) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٢) الدر المشثور للسيوطي، سورة النساء: الآية ٨٣.

المظهر الخامس

مخالفة الحاكم في شأن الصلاة

قد جاء في الحديث أنه سيكون أمراء وحكام يؤخرون الصلاة عن وقتها، ومع ذلك -وحتى لا تتفرق الجماعة- فقد أمرنا الشارع بأن نصلي معهم؛ ويدل لهذا أحاديث، ومنها حديث: أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه: نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَرَاءَ فَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: فَضْرَبَ فِخْذِي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي، وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ فَضْرَبَ فِخْذِي، وَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً»^(١).

قال الحافظ النووي رحمته الله في شرحه للحديث: (وفيه: الْحَثُّ عَلَى مُوَافَقَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ؛ لِئَلَّا تَتَفَرَّقَ الْكَلِمَةُ، وَتَقَعَ الْفِتْنَةُ)^(٢). وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ مِنْ بَعْدِي؛ فَإِنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا فَاتَّمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَهِيَ لَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَبَهَا وَلَمْ يُتِمُّوا رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا فَهِيَ لَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»^(٣).

قال إمام السنة أحمد بن حنبل رحمته الله: (وصلاة الجمعة خلفه وخلف

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار.

(٢) شرح النووي على مسلم، الكتاب والباب نفسه.

(٣) مسند الإمام أحمد، من مسند عقبة بن عامر ح (١٦٦٥٨).

مَنْ وُلِّيَ جَائِزَةً تَامَةً رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، تَارَكَ لِلآثَارِ، مُخَالَفٌ
لِلسَّنَةِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ، إِذَا لَمْ يَرِ الصَّلَاةَ خَلْفَ الْأُئِمَّةِ مَنْ
كَانُوا بَرَهُمْ وَفَاجَرَهُمْ، فَالسَّنَةُ أَنْ تَصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكَعَتَيْنِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فَهُوَ
مُبْتَدِعٌ، وَتَدِينُ بِأَنَّهَا تَامَةٌ، وَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَكٌّ^(١).

وَمِنْ مَظَاهِرِ الْخُرُوجِ الْيَوْمِ: أَنْ وَلي الأَمْرُ يَأْمُرُ بِالصَّلَاةِ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ
مِنَ الْأَوْقَاتِ الْمُخْتَارَةِ؛ فَيَأْتِي مَنْ يُظْهِرُ الْخُرُوجَ فَيَقُولُ: إِنْ مَا أَمْرٌ بِهِ وَلي
الأَمْرُ أَمْرٌ لَا يَلْزِمُنَا، أَوْ هُوَ قَبْلَ الْوَقْتِ؛ فَيَشُوشُ عَلَى الْمُصَلِّينَ صَلَاتَهُمْ.

وَمِثْلُ هَذَا مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى هَذَا الْفِكْرِ مِنْ إِظْهَارِ الْقَنُوتِ
عَلَى جِهَةٍ أَوْ طَائِفَةٍ؛ فَإِذَا أَمْرٌ بِهِ وَلي الأَمْرُ تَرَكَ الْقَنُوتَ..!؟

وَمِثْلُ هَذَا التَّشْكِيكِ فِي صِيَامِ النَّاسِ، وَقَوْلِ بَعْضِهِمْ إِنَّهُ لَا يَلْزِمُنَا
الإِمْسَاكَ مَعَهُمْ، وَلَا الْعِيدَ مَعَ الْحُكَّامِ، وَيَصْبِحُونَ صَائِمِينَ مُنْفَرِدِينَ،
وَيَعِيدُونَ مُنْفَرِدِينَ، وَكَأَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ عَنِ الْأُمَّةِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ.

وَمِنْ مَظَاهِرِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمُ الْإِعْتِرَاضَ عَلَيْهِمْ فِي قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ
وَالْأَمْوَالِ، قَالَ إِمَامُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
(وَقِسْمَةُ الْفِيءِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأُئِمَّةِ مَاضٍ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ
وَلَا يَنَازِعَهُمْ، وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ وَنَافِذَةٌ، مَنْ دَفَعَهَا إِلَيْهِمْ أَجْزَأَتْ
عَنْهُ بَرًا كَانَ أَوْ فَاجِرًا)^(٢).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: (صَلَّى عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنِيٍّ أَرْبَعًا!
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ،
وَمَعَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ؛ فَلَوَدِدْتُ أَنَّ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ.

(١) أصول السنة للإمام أحمد بتحقيقي: ص ٥٣-٥٤ الفقرة: ٤٣-٤٤.

(٢) أصول السنة للإمام أحمد ص ٥٣، الفقرة: ٤١-٤٢.

وإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ صَلَّى أَرْبَعًا!؟ فَقِيلَ لَهُ: عِبْتَ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ
أَرْبَعًا!؟ قَالَ: الْخِلَافُ شَرٌّ^(١).

فالواجب على أولياء أمور المسلمين أن يعلموا أبناءهم أن الخير في
الجماعة، وأن الشذوذ والفرقة شر، وينبغي تربية النشأ على إقامة الصلوات
مع الجماعات، وأن يصوموا مع الجماعة، ويفطروا مع الجماع؛ فإن ذلك
تقوية لصلة الجماعة.

ومن خالف الجماعة قصداً، وأظهر الانحياز عنهم مُفَرِّقاً؛ فينبغي
إرشاده وتوجيهه، ونصحه وتحذيره.

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب الصلاة بمنى.

المظهر السادس

المظاهرات والاعتصامات، ثم الخروج المسلح

والخروج إلى المظاهرات والاعتصامات من أظهر الأمور التي تدل على مظاهر الخروج على ولي الأمر، وذلك لأن هذه الأمور تؤدي إلى الشرور، ولا تجلب الجور، ولا تحقق الحق المبرور، ولا تبطل الباطل المغرور؛ بل يدخل فيه كل صاحب هوى، ويستخدمه كل مغرض لمبتغاه، ويؤدي إلى حدوث الفتن، وشيوع الفوضى، وخراب المرافق، وتوقف الانتاج، وتعطيل حركة الحياة، فضلاً عن سفك الدماء، والاعتداء على الأنفس، والأعراض، والأموال، والملكيات، وكل هذه المحاذير محرمة شرعاً، وما يفضي إليها يأخذ حكمها.

وإن أجاز ولي الأمر التظاهر والاعتصام فإنه لا يكون مباحاً على ما أفتى به أئمة العصر، وفقهاء هذا الزمن الذين عرفوا باعتصامهم بالكتاب والسنة، وبعدهم عن التحسينات العقلية، والواردات الغريبة، أمثال: مفتي الأنام سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، وفقه الزمان العلامة محمد بن صالح العثيمين، ومحدث العصر محمد ناصر الدين الألباني رحمهم الله تعالى أجمعين^(١).

ثم إن هذه المظاهرات فيها من المفاسد العظيمة ما يُدرِّكُه

(١) انظر: كتاب الحكم بغير ما أنزل الله، جمع وإعداد: علي حسن عبد الحميد الأثري.

كل عاقل، ومصالحه وقتية غير حتمية، ففي الخروج على الحاكم أضرار بالغة، وتقويض للأمن، وزعزعة للاستقرار، وإقحام المجتمع فيما لا تحمد عقباه.

وكون مفسادها قليلة في مكان لا تعني جوازها؛ إذ لو كانت هذه الوسيلة مشروعة لفعّلها النبي الكريم ﷺ وأصحابه، خصوصاً أنها وسيلة ممكنة، ومتاحة في وقتهم، وهي ربما تجلب بعض النفع، ولما لم يفعلوا مع القدرة عليه، ووجود الداعي، علمنا أنه ليس من الوسائل المشروعة. ثم إنا نرى ولا تزال الأمة مُبْتَلَىً بالفكر الخارجي الذي يدعو إلى التهيئة والخروج على الحكام بالسيف، وأنه يجب التغيير بالقوة، مهما كانت النتائج، ويضربون أمثلة بالثورة الفرنسية، والثورة الإيطالية، وأنها جاءت على الأشلاء... ويجعلون مظاهر التغيير الذي حصل في بلاد الغرب والشرق مُثَلًا علينا، وكأنه ليس في ديننا ما ندين به في هذا الباب..؟! ولو أن المسلم تأمل أدنى تأمل لوجد أن الخروج على ولي الأمر بالسيف من أخطر الأمور التي تدعو إلى أعظم الشرور، وتؤدي إلى سفك الدماء، وهتك الأعراض، ونهب الأموال، وتدخل الأعداء من الخارج، وتسلبهم على بلاد المسلمين.

ومن نظر بعين البصيرة رأى ذلك بحق وبصيرة، وأدرك أن سبيل الإصلاح إنما هو النصح، واللجأ إلى الله تعالى.

ولهذا لم يأمر الله تعالى بالخروج، ولا أمر رسوله ﷺ به؛ بل جاء الأمر بخلافه، والحث على عدم الخروج في نصوص بلغت حد التواتر، حتى استحقت المسألة أن توضع في مواضع مباحث الاعتقاد.

ثم إن ظاهرة الخروج بما تحمله من مبادئ وشرور لم تنته بنهاية

الخوارج، الذين ظهرُوا في الفترات الزمنية المتقدمة المختلفة في عصر الإسلام؛ فلا زالت تظهر وفي هذا العصر أيضاً جماعات تبنت منهج التكفير، والخروج على ولاة أمور المسلمين.

ومن أشهر هذه الجماعات الموجودة في الساحة: «جماعة المسلمين» كما يطلقون على أنفسهم، أو «جماعة التكفير والهجرة» كما تُطلق عليهم، والتي تبنت منهج الخوارج، وظهرت في مصر^(١).

و«جماعة المسلمين» أو «الجماعة العثمانية» التي ظهرت في باكستان، والتي تبنت كثيراً من معتقدات المعتزلة، ومزيجاً من أفكار الخوارج في التكفير، وترك الجمع والجماعات خلف مخالفيها، عدا الخروج؛ فهم بهذا يعتبرون من الخوارج القعدية.

والآن قد ظهرت جماعة معاصرة تتبنى تكفير الحكام، ووجوب الخروج عليهم، وبدأ القتال بهم، وسُميت باسم «تنظيم القاعدة»، وهي تخرج بين الفينة والفينة بأقوال صريحة في تكفير الحكام، ووجوب نزع الأيدي من طاعتهم!؟.

ثم ظهر من رحم تنظيم القاعدة تنظيم ما يسمى بالدولة الإسلامية المعروفة اختصاراً باسم «داعش»؛ فهي ترى كفر الحكام، وكفر من يكون معهم، أو يواليهم، وكفر من لم يربيعتهم!؟

وهذه الجماعات المعاصرة قد تضيق الخناق على المسلمين؛ كما فعلت غير واحدة منها، فتدعي أن: مَنْ لم ينخرط فيها فهو عدوٌّ كافرٌ!؟ وأولت الآيات التي وردت في جهاد الكافر الحربي في قتال المسلمين المرتدين بزعمهم!؟ بل إن منهم طوائف يرون أن قتال

(١) انظر: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين: الخوارج والشيعة ص ١٠٨.

المسلمين أولى من قتال الكفار؛ فربما يتركون الكافر الظاهر، والمشارك المعلن، ويتوجهون إلى أهل السنة، ويستنون سيوفهم بهم، ويوجهون سهامهم إليهم.

وهذه الجماعات تعمد إلى الأحاديث التي تدل على وجوب وجود بيعة في عنق المسلم فُتَنَزَّلُهَا على نفسها، وأن مَنْ مات وليس في عنقه بيعة لهم فميتته جاهلية؟! (١).

ويخرجون على السلطان لأنه جارَ وظلم، وهم حينما يخرجون يقضون على الأخضر واليابس؟! هم لا يجورون مع ما يسفكون من دماء المسلمين، ولا يكون فعلهم ظلمهم مع ما يقومون به من تشريد وتمثيل وقتل؟! لماذا؟! لأن ما يفعلون ملبس باسم الجهاد، وينادون بذلك بين الحاضر والباد؟!!

وهذه الجماعة المسلحة بالجزائر قامت باغتيالات للشرطة، وخطف للناس، وترويع للآمنين، وقتل للشيوخ الرُكع، والأطفال الرضع؟! فأَيُّ ظلم أعظم من هذا، وأي جور أعظم من هذا؟! (٢).

وعلى منوالها سارت داعش؛ بل أشد، وعلى طريقتها سارت كثير من الحركات الثورية الخارجية اليوم، حيث إنها تبيح الاغتيال مع دخولهم بتأثيرات الأمن، ويجيزون الخيانة مع كباثر الذنوب.

ومما ينبغي أن أشير هنا في مظاهر الخروج على ولي الأمر أمران:
الأول: أن من ينصح ولي الأمر سراً، أو إذا أخطأ في ملاماً أن

(١) انظر: دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين: الخوارج والشيعة ص ١٠٩ .

(٢) ذكر هذا عن الجماعة الإسلامية في سؤال وجه لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، وجواب وبين خطأ هذا الفعل، وشناعته. انظر: فتاوى العلماء الكبار ص ٩٢-٩٤، وما تفعله الجماعة المسلحة في الجزائر أمر مشاهد، ومسموع، ومن أراد أن يقف عليها بنفسه فليقرأ ما كتبه الشيخ عبد المالك الجزائري في كتابه: السياسة الشرعية؟.

ذلك لا يُعد خروجاً، وكذلك لو كان ظالماً؛ فأمره ونهاه بالمعروف، فهذا من القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو من الجهاد في سبيل الله.

وفي الحديث: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ورجلٌ قامَ إلى إمام جائرٍ فنهاه وأمره؛ فقتله»^(١).

فالحديث يدل على جواز أمر الحاكم الجائر بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وإن كان يترتب على ذلك قتل، وتعذيب وسجن.

الثاني: أن يطالب المسلم بحقه إذا ظلم من قبل أعوان الحاكم، والحاشية؛ فأراد أن يشتكيهم إلى الحاكم نفسه، أو إلى القاضي؛ فليس هذا من الخروج في شيء.

وقد كان الناس، ولا زالوا يرفعون إلى القضاة والمفتين مظالمهم حتى ينظروا فيها، ويقضوا فيها، وهذا من باب المطالبة بالحق بطريقة مشروعة.

وما جاء من الأحاديث في أن يسأل الإنسان مظلّمته من ربه، وأنه يسمع ويطيع وإن جلد الظهر، وأخذ المال؛ فإنه محمول على الحال التي لا يكون فيه قضاء ولا حكم، وعلى أن ظلمه الواقع عليه لا يلزم منه عدم طاعته في غير مظلّمته.

فالواجب على الآباء والمربين أن يعلموا من تحتهم أن الشر كله في الخروج على الحاكم المسلم، وأن الخير في طاعته بالمعروف.

والواجب على الولاة نشر هذه المسائل الشرعية بين وقتٍ وآخر، وأن لا يهملوا هذا الجانب؛ فإن السمع والطاعة إذا اعتقدها العوام والناس

(١) رواه الطبراني في الأوسط من مسند ابن عباس رضي الله عنه، وعده من الأفراد، ورواه الحاكم في مستدركه من مسند جابر، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ولم يوافقّه الذهبي، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة تحت رقم (٣٧٤).

ديناً كان التزامهم به أعظم، وامثالهم كان أجود، بخلاف من يسمع ويطيع عصبية، أو دنيماً، أو طمعاً... الخ.

وأخيراً أحتم رسالتي هذه بأقوال الإمام الذي جمع اعتقاد أهل السنة في كتابه: شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة حيث قال: (من أخذ في مثل هذه المحجة، وداوم بهذه الحجج على منهاج الشريعة؛ أمن في دينه التبعة في العاجلة والآجلة، وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، واتقى بالجنة التي يتقى بمثلها؛ ليتحصن بحمايتها، ويستعجل بركتها، ويحمد عاقبتها في المعاد والمآل إن شاء الله.

ومن أعرض عنها وابتغى في غيرها مما يهواه، أو يروم سواها مما تعداه؛ أخطأ في اختيار بغيته وأغواه، وسلكه سبيل الضلالة، وأرداه في مهاوي الهلكة فيما يعترض على كتاب الله وسنة رسوله بضرب الأمثال ودفعهما بأنواع المحال، والحيدة عنهما بالليل والقال، مما لم ينزل الله به من سلطان، ولا عرفه أهل التأويل واللسان، ولا خطر على قلب عاقل بما يقتضيه من برهان، ولا انشرح له صدر موحد عن فكر أو عيان، فقد استحوذ عليه الشيطان، وأحاط به الخذلان، وأغواه بعضيان الرحمن، حتى كابر نفسه بالزور والبهتان.

فحكّم أناسُ العقل في أمور الشريعة؛ فتراهم دائبي الفكر في تدبير مملكة الله بعقولهم المغلوبة، وفهومهم المقلوبة، بتقييح القبيح من حيث وهمه، أو بتحسين الحسن بظنه، أو بانتساب الظلم والسفه من غير بصيرة إليه، أو بتعديله تارة كما يخطر بباله، أو بتجويره أخرى كما يوسوسه شيطانه..^(١)

(١) انظر: شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة، المقدمة

فليتأمل العقال كلام هذا الإمام، وليرجع في ذلك إلى الحق ويجعله المرام، وليرد الأمور إلى الله تعالى، وَيَرَى حُكْمَهُ فِيهَا، حَتَّى يُبْصِرَ حِكْمَهُ فِيهَا، وَلَيْسَلَمَ مِنَ الرَّدِّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمَا، وَلَا يَكُونُ مِنَ الْمَخَاصِمِينَ بِالتَّأْوِيلَاتِ الْبَعِيدَةِ فِيهِمَا، أَوْ مُسَلِّطِينَ بِرَأْيِهِ عَلَى مَا لَا يُوَافِقُ مَذْهَبَهُ بِالشَّبَهَاتِ الْمَخْتَرَعَةِ الرِّكِيكَةِ، حَتَّى يَتَّفِقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ عَلَى مَذْهَبِهِ، وَهِيَاهُتَ أَنْ يَتَّفِقَ.

ولياخذ سبيل المؤمنين، ويسلك مسلك المتبعين، ليني مذهبهم، وليقتدي بهما، ولا يكون مصدودا، ولا عن الخير مصروفا، ولا يتبع جهالاته، ولا يصبر ويحتم بأراء حزبه وغريباته، ولا تضرب الوحي بعضه ببعض من غير استبصار، وتستقبل أصلهما ببهت الجدل والنظر من غير افتكار، ولا تأخذ في الهزو والتعجب من غير اعتبار، استهزاءً بآيات الله وحكمته، واجترأ على دين رسول الله ﷺ وسنته، ولا تقابلها برأي الغربيين ومن قلدتهم، ولا تجعل هذا ديدنا لك؛ فمن تبعهم فهو منهم، وإلا فالويل لمن خالفهم، والألقاب الشنيعة نصيب من ناوءهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

هذا ما تيسر جمعه، وأردت نشره، فإن كان حقاً فمن الله تعالى، وإن كان خطأً فمني وأستغفر الله وأتوب إليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المحتوى

٣.....	المقدمة
٥.....	منهج البحث
٦.....	شكر وتقدير
٧.....	التمهيد
١١.....	المبحث الأول
١١.....	مظاهر الخروج القولية
١٣.....	المظهر الأول
١٣.....	الدعاء على ولي الأمر
١٦.....	المظهر الثاني
١٦.....	الغلو في التكفير
١٨.....	المظهر الثالث
١٨.....	اتهمهم للعلماء بالمداهنة
٢٠.....	المظهر الرابع
٢٠.....	رفع الشعارات البراقة التي تجلب الجمهور، وتزيد في جلب العامة
٢٥.....	المظهر الخامس
٢٥.....	التصريحات، والتلميحات بعد خطابات الحاكم
٢٨.....	المظهر السادس
٢٨.....	القول بأن ولاية الأمر عندنا قد بلغوا من الكبر عتياً

٣٠.....	المظهر السابع.....
٣٠.....	لفت الأنظار إلى النقائص، والعيوب.....
٣٣.....	المظهر الثامن.....
٣٣.....	شَحْنُ الأطفال والمراهقين في بث الفوضى.....
٣٥.....	المبحث الثاني.....
٣٥.....	مظاهر الخروج الفعلية.....
٣٥.....	المظهر الأول:.....
٣٥.....	عدم السمع والطاعة بالمعروف:.....
٣٨.....	المظهر الثاني.....
٣٨.....	إقامة الدروس والندوات المخالفة لأمر ولي الأمر.....
٤١.....	المظهر الثالث.....
٤١.....	إظهار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.....
٤٥.....	المظهر الرابع.....
٤٥.....	توزيع النشرات التي تدعو إلى العصيان، ومنازعة ولي الأمر.....
٤٨.....	المظهر الخامس.....
٤٨.....	مخالفة الحاكم في شأن الصلاة.....
٥١.....	المظهر السادس.....
٥١.....	المظاهرات والاعتصامات، ثم الخروج المسلح.....
٥٨.....	المحتوى.....

بالتعاون مع



تواصل عبر الواتساب
@aldeen_alsaf9



مشروع طباعة الكتب السلفية

بدولة قطر

بدولة الكويت

لدعم المشروع



والتواصل عبر الواتساب
(965) 96669705



تواصل معنا عبر تويتر
@SalfiBooks

من إصدارات المشروع

